

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية السيدي السيد محمد الخرايشية
وعضويها القضاة السادة

إسماعيل العمري ، عبد الله السلطان ، نايف إبراهيم ، عبد الرحمن البنا ،
خليفة السلطان ، أحمد المومني ، عبد الكريم فرعون ، محمد المحادين

المميز :-

البنك العقاري المصري العربي
وكيله المحامي سالم القضاة

المميز ضد هـم :-

- ١- طلال ذيب العلي البطاينة
- ٢- فايز ذيب علي البطاينة
- ٣- محمد فايز ذيب البطاينة
- ٤- حسن طلال ذيب بطاينة
- ٥- محمد طلال ذيب البطاينة
وكيلهم المحامي محمد سعد البطاينة

بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٧ تقدم المميز بهذا التمييز للطعن في القرار
الصادر عن محكمة استئناف حقوق إربد بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٦ في القضية رقم
٢٠٠٧/١٦٢٧ المتضمن عدم اتباع النقض والإصرار على القرار السابق .

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المطعون فيه لإسباب تنخص بما يلي : -

- ١- أخطأت المحكمة برد الدعوى بحجة أنها سابقة لأونها ، لأن المادة ٣٧١ من القانون المدني لم تلزم الدائن بإقامة دعوى مطالبة بالدائن قبل إقامة دعوى عدم نفاذ تصرفات المدين .
 - ٢- لم تراخ المحكمة إقرار المدين المميز ضده طلال وكفيله في السطر الأخير من عقد اعتماد جاري مدين المؤرخ في ١٩٨٣/٨/٢ وكثف الحساب المبرز من أن المديونية سابقة بتاريخ استحقاقها لتاريخ عقود البيع .
 - ٣- كان على محكمة الاستئناف نظرا للدعوى مرافعة لتستوضح عن مصير سندات التأمين العقارية الواردة بعقود القرض والاعتمادات المبرزة استجلاء للحقيقة.
 - ٤- جانبت المحكمة الصواب بإغفالها نص المادة ٣٧١ من القانون المدني وكان على المدين إثبات أن لديه مال يزيد عن قيمة الدين.
 - ٥- خالفت محكمة الاستئناف بقرارها المطعون فيه الاجتهادات القضائية التي لم تشترط إقامة دعوى مطالبة بالدائن قبل إقامة دعوى عدم نفاذ التصرفات.
 - ٦- خالفت محكمة الاستئناف الاجتهادات القضائية من أن دعوى عدم نفاذ التصرف شكلا من أشكال الدعوى البوليصة الهدف منها منح المدين من التصرف بأمواله وتثبيتها من وجه الدائنين أضراراً بهم .
 - ٧- أن عقود البيع التي أطلتها محكمة البداية عقود صورية الهدف منها تهريب الأموال من وجهه الدائن المميز .
 - ٨- خالفت المحكمة القانون بفسخ الحكم بالنسبة للمميز ضده محمد طلال لارتصاصه بقرار البداية .
- بتاريخــــــــــــــــــــــ ٢٠٠٧/١٠/٢١ تبلغ المميز ضددهم لائحة التمييز فقدموا بتاريخـــــــــــــــــ ٢٠٠٧/١٠/٢٨ بلاحة جوابية طلبوا فيها رد التمييز شكلاً وتصديق القرار المطعون فيه .

٠
.....
.....

٤١/٠١/٤٠٠٨
.....
.....
.....

.....
.....
.....
.....

.....
..... (١)
.....
.....
.....

.....
.....

.....
.....
.....
.....
.....

.....

